

## 49829 - حكم العمل في مؤسسة تقوم على صيانة البنك المركزي

### السؤال

أنا مهندس تخرجت منذ ما يقارب العامين ، وبحثت عن عمل مناسب ولم أوفق في ذلك – ولله الحمد – أنا في حالة مادية جيدة وأعيش مع والدي ، ولكن أرجو من الله أن يوفقني في عمل يرفع حمل التفكير في جلوس بلا عمل أو نفع .  
الآن توفرت لي فرصة عمل في شركة خاصة تقوم بصيانة وتشغيل "البنك المركزي" عن طريق عقد سنوي وبراتب مناسب ، فهل حكم العمل فيها كحكم العمل في البنوك ؟ أرجو منكم إجابتي على هذا السؤال ... وماذا لو اشترطت على الشركة عدم العمل في البنك المركزي وطلبت نقلني لمكان آخر ، فهل يجري عليها نفس الحكم ؟ علماً بأنني لم أباشر العمل حتى الآن .

### الإجابة المفصلة

لا يجوز لك العمل في "البنك المركزي" لا مباشرة ولا في شركة تقوم بتشغيل أجهزته وصيانتها ؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان .

وهذه البنوك المركزي هي المسئولة عن البنوك وتحديد فوائدها الربوية ويحاسب من يخالف أنظمتها ويحسن لهم القوانين والأنظمة المخالفة لشرع الله عز وجل .

إذا كنت تعمل في شركة صيانة وتشغيل فلا مانع أن تقوم بتشغيل وصيانة شركات وممؤسسات تعمل وفق المباح من أحكام الشرع حتى ولو كانت شركتكم فيها فروع تقوم بتشغيل ما لا يحل لهم من المؤسسات والشركات ، والمهم بالنسبة لك أن لا تقبل العمل في هذا الفرع ، واطلب فرعاً آخر يقوم على تشغيل وصيانة ما هو مباح شرعاً .

وفي الموقع فتاوى متعددة في حكم العمل في البنوك الربوية ، وفي ممؤسسات تقوم على صيانة البنوك الربوية وعمل برامج لها ، وقد ذكرنا فيها كلام أهل العلم في تحريم هذه الأعمال ، وهو ما ينطبق تماماً - بل أشد - على المؤسسة الراعية لهذه البنوك .

وانظر أجوبة الأسئلة : ([21113](#)) و ([125512](#)) و ([26771](#)) - مهم - .

والله الموفق .